



مستشفيات جامعة الزقازيق  
ادارة المشتريات و المخازن

التأمين الابتدائي / ٢٥٠٠ جنيه

قيمة الكراسه / ٢٩٩ جنيه

كراسة الشروط و المواصفات للممارسه العامه  
لتوريد وتركيب ستائر مضاده للبكتريا لزوم مبنى  
الحوادث بقطاع الحوادث  
جلسة: ١٧ / ١٠ / ٢٠٢٢

رقم الكراسه ( )

اسم الشركة /  
العنوان /  
رقم الملف اضريبي /  
المأموريه التابع لها /



الشروط العامة

- اولا: يتحدد نوع وحجم الاعمال الراسيه بموجب هذه المناقصه وفقا للمقاييسه التقديرية والرسومات المعده عن طريق الاداره الهندسيه وانها تحوى توصيفا كاملا لبنود العمليه وموقعها وكافة التفاصيل الاخرى
  - ثانيا: تقدم العطاءات باسم السيد / مدير عام المستشفيات داخل مظروفين مغلقين احدهما فنى والاخر مالى موقعه من اصحابها على نموذج العطاء - ويجب ان يثبت على مظروفى العطاء المالى والفنى نوعه من الخارج على ان يوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقه محكمه ويكتب عليه السيد / مدير عام المستشفيات / اداره المشتريات
  - ثالثا: يجب ان يحتوى المظروف الفنى على تامين اتدائى وقدره ( ) يسدد بشيك مقبول الدفع او بخطاب ضمان بنكى صادر من احد البنوك المصريه المعتمده وغير مشروط وفى الحدود المصرح بها سارى لمدة اربعة اشهر يزداد التامين الابتدائى الى ٥% عند الرسو وفترة سريان العطاء ثلاثة شهور من تاريخ فتح المظاريف الفنيه - كما يجب ان يرفق بالمظروف صورته بطاقة الاتحاد المصرى للتشييد والبناء لمقاولى التشييد والبناء ساريه + اصل شهادة البيانات المؤقتة الصادره من الاتحاد المصرى للتشييد والبناء - صورته من السجل التجارى - صورته من البطاقه الضريبيه + فلاتشه تتضمن العرض الفنى وجميع اوراق الشركه
  - تحدد يوم الموافق / ١٠ / ٢٠٢٢م الساعة الثانية عشر ظهرا موعدا لجلسة فتح المظاريف الفنيه باداة المشتريات
  - رابعا: يجب ان يحتوى المظروف المالى على قوائم الاسعار وطريقة السداد عاى ان تكون الاسعار شامله ضريبة القيمة المضافه وعلى مقدم العطاء تفقيط سعر الفئه باللغه العربيه
  - خامسا: اذا رغب مقدمى العطاءات فى ابداء اى ملاحظات خاصه بالنواحى الفنيه فتثبت فى كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفنى ولا يلتفت الى اى ادعاء من صاحب العطاء لوجود خطأ فى عطاءه اذا قدم بعد فتح المظاريف الفنيه
  - سادسا: - يتم صرف المستخلصات على دفعات تحدد بعرفة الاداره الهندسيه
  - مدة تنفيذ العمليه
  - تخضع هذه المناقصه لنصوص واحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن المناقصات والزايدات ولائحته التنفيذية
- اقرار
- اقر انا الموقع ادناه باننى قد اطلعت على كافة التفاصيل الفنيه للاعمال موضوع المناقصه / الممارسه اطلاقا نافيا للجهاله واننى قمت بمعاينة ودراسة موقع العمليه دراسه فنيه
  - وكذلك قمت بالاطلاع على الشروط العامه ( مناقصه - الممارسه ٩ وبناء على ذلك فاننى اقبل تنفيذ الاعمال وفقا للمقاييسه المقدمه من المستشفيات
  - وطبقا لبنود القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية
  - يتم التنفيذ بالشروط والاسعار الوارده بعطائى الموضح اجمالها على النحو التالى
  - اجمالى قيمة العطاء
  - بالنسبه للبنود الغير وارده بالمقاييسه يتم الترسيه عليها بدراسه سعر السوق

المقر بما فيه



خطاب تقديم العطاء

- السيد الأستاذ الدكتور / مدير عام المستشفى
- أتشرف أنا الموقع أدناه /
- بتقديم عرض أسعار للأصناف المبينه بقوائم عملية .....
- والأثمان المدونه فيه بمعرفتى وأقر بأننى قد اطلعت على جميع البنود الوارده بهذه الكراسه
- والتزم بها على اساس المواصفات والشروط الموضحة فى هذا العطاء .
- كما أقر بأن الشركه مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه بأهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركه
- أى احكام تمس الشرف والنزاهه وغير خاضعه لأحكام الحراسه .
- برجاى إستيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتختم بخاتم الشركه .

اسم الشركه

العنوان

التليفون

المحمول

الفاكس

رقم الملف الضريبي

رقم السجل التجارى

رقم التسجيل بالقيمة المضافة

المسنول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركه

- على أن يكون البيانات السابقه بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة.
- يتعين على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغيير قد يطرأ على البيانات اثناء مدة سريان العطاء
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الوارده فى كراسه الشروط والمواصفات دراسة فنيه دقيقه
- نافيه للجهاله وتقدم جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسه الشروط بخاتم الشركه واعادتها فى الظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركه على
- جميع الشروط الوارده بالكراسه .
- لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاءه
- أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسئوليه مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة
- دون الرجوع إليه .

خاتم الشركه

توقيع مدير الشركه

المناقصة العامة لتوريد

جلسة / / ٢٠٢١

مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمى العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم :-  
❖ **البند الأول :-**

تقدم العطاءات موقعه من أصحابها إلى إدارة المشتريات بمقر إدارة المستشفيات بجامعة الزقازيق فى موعد غايته الساعة الثانية عشر من ظهر يوم الموافق / / حيث يتم فتح المظاريف الفنية فى هذه الممارسه / المناقصه ولن يلتفت إلى أى عطاءات ترد بعد هذا الميعاد .  
❖ **البند الثانى :-**

تقدم العطاءات فى مظهرين أحدهما للعرض فنى (أصل وصورتين وإحضار فلاشه منسوخ عليها العرض الفنى والكتالوج الخاص بالأصناف التى تقدمت بها الشركه ) والآخر للعرض المالى ويكتب عليهما بخط واضح اسم المستشفيات واسم المناقصه / الممارسه وتاريخها وعنوان المظروف ( فنى - مالى ) واسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق كل من المظروفين وختمهما بخاتم الشركه مقدمة العطاء ولا يقبل من صاحب الشأن الإدعاء بحدوث أى خطأ فى عطاءه .  
❖ **البند الثالث :-**

يجب أن يكون العطاء الفنى مصحوباً بتأمين ابتدائي قدره ( ) فقط مدفوع نقداً بخزينة المستشفيات أو خطاب ضمان بنكي غير مشروط وسارى المفعول لمدة اربعة اشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .  
❖ **البند الرابع :-**

يجب أن يكون العطاء سارى المفعول لمدة ثلاثة اشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية وتجدد حسب طلب المستشفيات كما يحق للمستشفيات إخطار مقدم العطاء بفسخ عطاؤه أو جزء منه فى آخر يوم لمدة سريان العطاء .  
❖ **البند الخامس :-**

يقدم بالمظروف الفنى كافة المواصفات الفنية وكذلك صور من المستندات الآتية :

تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف	ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة
البطاقة الضريبية و آخر إقرار ضريبي	شهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها الماموريه التابع لها مقدم العطاء
شهادة القيد فى السجل التجارى والصناعي	سابقة أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكوميه والجامعيه معتمده من تلك الجهات
بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء ( عقد تأسيس الشركه )	تسجيل المنتج بوزارة الصحة
استمارة القيد بسجل المستوردين (استماره ١٤ س وكلاء تجاريون ) سارية المفعول بالنسبه للأصناف المستورده أو ما يفيد أحقية الشركه بالإستيراد فى الادويه والمستلزمات وما شبه ذلك معتمده من وزارة الصحة .عقد توزيع فى حالة الموزع للمستورد من الشركه الوكيله معتمد من الجهات المختصة	يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغه العربيه أو باللغه الإنجليزيه مع الترجمة العربيه ولن يلتفت إلى البنود غير المترجمه .
يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركه وفرع البنك التى تتعامل به	التزام مقدمى العروض بالتسجيل على بوابة المشتريات الحكوميه
- يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعى المصرى الصادره من اتحاد الصناعات المصريه والمعتمده من الهيئة العامة للتنمية الصناعيه عند تقديم عطائه	

- ❖ **البند السادس :-**
- على مقدم العطاء مراعاة ما يلي في إعداد ه لقائمة الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالى موضحاً بها الأسعار المتقدمه بها الشركة لكل صنف من الأصناف .
- أوراق العطاء المالى مرقمه من نسختين ( اصل وصورة ) وموضحاً بها الأسعار المتقدمه بها الشركة لكل صنف من الأصناف والسعر الجبرى لكل صنف ومعتمد من الشركة ( صورة طبق الاصل) ومعتمد من جهة الإختصاص بوزارة الصحة + خصم الصيدلى + خصم المستشفيات .
- ويحق للجنة البت رفض المستحضر إذا لم تتقدم الشركة بالسعر الجبرى + خصم الصيدلى + خصم المستشفيات .
- تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو الطباعة رقماً وحروفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة فى كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخه وموقعه من مقدم العطاء ومختومه بخاتمه .
- تكون الأسعار بالجنيه المصري وشامله القيمة المضافة وجميع أعمال التوريد .
- لا يجوز الكشط أو المحو فى جدول الفئات وكل تصحيح فى الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابتها رقماً وحرفاً والتوقيع عليها من مقدم العطاء .
- لا يلتفت إلى أى عطاء مبنى على خفض نسبة منويه من أقل عطاء يقدم فى المناقصة .
- يراعى عند التقييم المالى لتحديد السعر النهائى اللوائح والقوانين المنظمه فى هذا الشأن وأى مميزات تتقدم بها الشركات فى العطاء من بضاعة مجانية فى عبوتها الأصلية ( بنفس الحجم والتركيز ) وتكون من ذات الصنف بالبند وتحسب من اصل الكمية المطلوبه .
- لا يلتفت إلى أى إدعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
- لا يجوز نزع أى ورقه من هذه الكراسه ويتعين عليه تقديمها سليمة كما لا يجوز إضافة أو حشر أو إخفاء أى ملاحظات أو شروط أو تعديل فى المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصه يوضحها فى خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقه فى وضع أى شرط أو تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء أو زيادة القيمة المالىه للعطاء .
- يقبل التعديل فى الأسعار من مقدم العطاء الأقل سعراً وبعد العرض على السلطه المختصه لتقرير ما إذا كان هذا التعديل لصالح المستشفيات من عدمه .
- ❖ **البند السابع :-**
- إذا سحب مقدم العطاء عطائه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالىه يصبح التامين المؤقت المسدد منه حقاً للمستشفيات دون الحاجة إلى إنذار أو الإلتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند إنقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التامين المؤقت وفى هذه الحاله يصبح عطاؤه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاؤه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمى العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البت و الترسيه .
- ❖ **البند الثامن :-**
- للمستشفيات الحق فى مراجعة الأسعار المقدمه سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات الناشئه اذا اقتضى الأمر ذلك وفى حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحده وأجمالى سعر الوحدات يعول على سعر الوحده ويؤخذ بالسعر المبين بالتفقيط فى حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام .
- ❖ **البند التاسع :-**
- يجوز لمقدم العطاء أو مندوبه أن يحضر جلسة فتح المظاريف الفنية والمالىه فى الموعد المحدد لذلك لسماع قراءة محتوياتها على أن يتم تحديد مندوب الشركة الذى سيحضر جلسة فتح المظاريف بموجب تفويض رسمى من الشركة .
- ❖ **البند العاشر :-**
- ❖ إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء او اتخاذ أية إجراءات
- البند الحادى عشر :-**
- التوريد على دفعات وحسب حاجة المستشفيات و طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م
- للمستشفيات الحق فى تعديل العقد بالزيادة أو النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق فى المطالبة بأى تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م
- للمستشفيات الحق فى تخفيضها أو إلغائها حسب الإعتمادات المالىه المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبه بأى تعويض وفى حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
- بمجرد شراء كراسه الشروط والتقديم فى المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنيه على ذلك .
- 
- ❖ **البند الثانى عشر :-**
- على صاحب العطاء المقبول أن يسدد خلال فتره لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالى لإخطاره بكتاب موسى عليه بعلم الوصول بقبول عطاءه التامين النهائى ما يساوى ٥% من قيمة الأصناف الراسيه .



❖ البند الثالث عشر :-

- إذا لم يتم صاحب العطاء المقبول بإداء التأمين النهائي الواجب سداؤه في المدة المحددة يكون للمستشفيات بموجب إخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول ودون الحاجة لإتخاذ أي إجراء آخر إلغاء العقد وتنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق المستشفيات طبقاً للمادة ٤١ من القانون ١٨٢/٢٠١٨ م .
- كما يكون لها أن تخصص قيمة كل خساره تلحق بها من أية مبالغ مستحقة وتستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدي أي جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز بموافقة السلطة المختصة إعطاء مهلة أخرى .

❖ البند الرابع عشر :-

- لا يجوز لمقدم العطاء ان يشترط لقبول عطائه كله كوحده واحده إلا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطاءين أو أكثر تجزئة المقادير المعن عنها بين مقدميها إذا كان في صالح العمل.....إلى آخره
- ولا يجوز التنازل عن العقد أو أمر التوريد إلى أي شخص كلها أو بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة كلها أو بعضها ويكتفى في هذه الحالة بالتصديق من البنك وموافقة المستشفيات مع الإقرار اللازم بعدم الإخلال بشروط المناقصة / الممارسة أو شروط التعاقد ويشترط ألا يخل ذلك بحقوق المستشفيات لدى المتعاقد أو الغير

❖ البند الخامس عشر :-

- إذا ثبت على مقدم العطاء او شرع بنفسه أو عن طريق غيره في تقديم رشوه إلى أحد موظفي الإدارة يحق للإدارة فسخ العقد ومصادرة التأمين بالكامل واتخاذ إجراءات شطبته والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

❖ البند السادس عشر :-

- إذا استغنت المستشفيات عن أي صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق في المطالبة بأي شيء .
- كما للمستشفيات الحق في رفض استلام أي صنف غير صالح للتخزين كما يحق لها إيقاف أي كمية من أمر التوريد أو إلغاؤها .
- كما يقوم مقدم العطاء باستبدال أي كميات غير مطابقه وفي حالة عدم قيام الشركة باستبدال الصنف توقع عليها جميع الغرامات .

- ❖ تخصم أي زيادة في الأسعار إذا ثبت توريد الصنف بنفس العام المالي بذات الجهة أو جهة أخرى بسعر أقل دون الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .

❖ البند السابع عشر :-

- يتم التوريد والتسليم بمخازن المستشفيات للدفعات الصادره الموضحة بأمر التوريد الجزئي خلال عشرة ايام من تاريخ أمر التوريد الجزئي الصادر من إدارة الصيدليه ( المخزن ) ويحتفظ بالتأمين النهائي حتى نهاية العقد .
- بالنسبة للأصناف المستورده يلزم إرفاق الإفراج الصحي الخاص بالتشغيلات المورده وكذلك يلزم تحديد مصنع الإنتاج الأصلي وبلد المنشأ لكل صنف وما يفيد باسم الشركة المستورده يعتمد من الجهات المختصة لذلك كما يشترط تسجيل المنتج بوزارة الصحة وتقديم المستندات الداله على ذلك ما لم تقر اللجنة بغير ذلك .

❖ البند الثامن عشر :-

- تلتزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسنوله عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يلتزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من اصل وثلاث صور على أن تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريدة للعلاج الاقتصادي .

- ❖ البند التاسع عشر :- يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التامين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي المصري وترد القيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة

❖ البند العشرين :-

- يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على أحكام هذا القانون التقديم بالذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال.....
- يعتبر أحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللائحه التنفيذية الخاصه به والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعيه المصريه في العقود الحكوميه ولائحته التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم



مستشفيات جامعة الزقازيق  
الإدارة الهندسية  
المباني والمرافق -

# التوريد وتركيب سننار بعيني الحوائث بمطبخ الحوائث

مقايضة كمية خاصة (توريد وتركيب ستائر بمبنى الحوادث بقطاع الحوادث)

ملاحظات	الأجمالي		الفئة		الكمية	الوحدة	بيان الأعمال	م
	جنيه	قرش	جنيه	قرش				
					٦٠٠	٢م	ب ٢م توت ستائر مابين أسرة المرضي محمله علي قطاع من الالمونيوم مدهون اليكتروستاتيك وتكون الجنشات من البلاستيك المقوي يجري في المجري محمل عليها قماش الستائر علي أن يكون القماش PVC مقاوم للبكتريا وسهل التنظيف من الدماء والسوائل (مثال المنفذ بالعاشر).	

ملاحظات :-

- ١ - مدة تنفيذ العملية شهر .
- ٢ - جميع البنود محمل عليها نقل المخلفات أولا باول من الموقع الي المقالب العمومية .
- ٣ - أي أعمال غير وارده بالمقايضة يتم المحاسبة عليها بدراسة سعر السوق .

تمت بحمد الله

\*\*\*

الكاتب  
- ١٠٣٠ / ا.ع.س. كليب  
- ا.ع.س. حافوا  
١٠٣٠  
١٠٣٠